

وسائل الشيعة

[394] (1032) 13 - وفي (عيون الأخبار) وفي (كتاب العلل) بالإسناد الآتي (1) عن الفضل بن شاذان، عن الرضا عليه السلام (حديث العلل): إنما وجب الوضوء على الوجه واليدين ومسح (2) الرأس والرجلين (3) لأن العبد إذا قام بين يدي الجبار فإنما (4) ينكشف من جوارحه، ويظهر ما وجب فيه الوضوء، وذلك أنه بوجهه (يستقبل و) (5) يسجد ويخضع، وبيده يسأل، ويرغب ويرهب، ويتبتل (6) و (7)، وبرأسه يستقبله في ركوعه وسجوده، وبرجليه يقوم ويقعد. وإنما وجب الغسل على الوجه واليدين، والمسح على الرأس والرجلين، ولم يجعل غسلا كله ولا مسحاً كله لعل شتى: منها أن العبادة العظمى (8) إنما هي الركوع والسجود، وإنما يكون الركوع والسجود بالوجه واليدين، لا بالرأس والرجلين. ومنها: أن الخلق لا يطيقون في كل وقت غسل الرأس والرجلين، ويشتد ذلك عليهم في البرد والسفر والمرض و (9) الليل والنهار، وغسل الوجه واليدين أخف من غسل الرأس والرجلين، وإنما وضعت الفرائض على قدر أقل الناس طاقة من أهل الصحة، ثم عم فيها القوي والضعيف.

13 - عيون اخبار الرضا (عليه السلام) 2: 104

/ 1، وعلل الشرايع: 257 / 9. وفي المصدرين إختلاف على ما أورده المصنف، اشير الى بعضه ولم يشر الي جميعه، فليلاحظ. (1) يأتي ال / سناد في الفائدة الأولى من الخاتمة / 383. (2) ليس في العيون. (3) في المصدر زيادة: قيل. (4) في العلل: قايمًا. (5) ليس في العيون. (6) يأتي معنى المسألة والرغبة والرغبة والتبتل باليدين من ابواب الدعاء إنشاء □ في الأحاديث من 1 الى 8 من الباب 13 من ابواب الدعاء، (منه قده في هامش المخطوط). (7) في العيون زيادة: وينسك. (8) ليس في العلل. (9) في العيون زيادة: اوقات من. (*)